



كلية : التربية / القائم

القسم : علوم القرآن والتربية الاسلامية

المرحلة: الاولى

أستاذ المادة : م.م. محمد عبدالكريم محمد

اسم المادة باللغة العربية : حقوق الانسان

اسم المادة باللغة الانكليزية: Human Rights

اسم المحاضرة الثانية باللغة العربية: حقوق الانسان في الديانات والشرائع

اسم المحاضرة باللغة الانكليزية: Human Rights in Religions and Legal Systems

محتوى المحاضرة الثانية

حقوق الإنسان في الديانات والشرائع :

أولاً: في الشرائع السماوية

١. في الإسلام

كفل الإسلام حق الحياة: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الإسراء: ٣٣].

أكد على الكرامة الإنسانية: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠].

منح حرية الاعتقاد: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

ساوى بين الناس جميعاً: (الناس سواسية كأسنان المشط).

حث على العدالة والمساواة والرحمة، وضمن حقوق المرأة والطفل واليتيم والفقير.

حقوق الإنسان في الإسلام

١. الأساس الفكري والتشريعي

الإسلام جعل الإنسان مكرماً لذاته: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠].

الحقوق في الإسلام مُنحة من الله تعالى، وليست مقررة من البشر، لذا فهي ثابتة لا تقبل الإلغاء أو التعطيل.

تقوم على مبادئ: العدل، المساواة، الحرية، المسؤولية، والتكليف الشرعي.

٢. أبرز حقوق الإنسان في الإسلام

أ. الحقوق الشخصية

١. حق الحياة: الإسلام حفظ النفس وحرّم قتلها إلا بالحق: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ... فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢].
٢. حق الكرامة الإنسانية: لا يجوز امتهان الإنسان أو إذلاله.
٣. حق الحرية: حرية الاعتقاد (لا إكراه في الدين)، وحرية الرأي ضمن ضوابط الشرع.

ب. الحقوق الاجتماعية

١. حق الأسرة: حماية الزواج والقرابة وصلة الرحم.
٢. حق العمل والكسب: الحث على العمل، وتحريم أكل أموال الناس بالباطل.
٣. حق العدالة والمساواة: الناس سواسية أمام الشرع، لا فرق بين عربي وأعجمي إلا بالتقوى.

ج. الحقوق الاقتصادية

١. حق الملكية الفردية: الإسلام أقر الملكية، وحرّم الاعتداء عليها.
٢. حق التكافل الاجتماعي: عبر الزكاة والصدقات والوقف.
٣. حق الفقراء والمحتاجين: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [الذاريات: ١٩].

د. الحقوق السياسية

١. حق الشورى والمشاركة: إدارة شؤون الأمة بالمشورة: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨].
٢. حق المساواة أمام القانون: النبي ﷺ قال: "لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها".
٣. حق المحاسبة: للأمة حق محاسبة الحكام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٣. خصائص حقوق الإنسان في الإسلام :

ثابتة: لأنها من عند الله لا تتغير بتغير الأهواء.

شاملة: تشمل الدين، النفس، المال، العقل، النسل (مقاصد الشريعة الخمسة).

متوازنة: تجمع بين حق الفرد وحق الجماعة.

مرتبطة بالتكليف: فالحقوق تقابلها واجبات ومسؤوليات.

٢. في المسيحية

تقوم المسيحية على مبدأ محبة الإنسان، كما ورد في الإنجيل: "أحبوا أعداءكم، باركوا لاعنيكم"

(متى ٥: ٤٤)

الدعوة إلى المساواة بين البشر لأنهم جميعاً أبناء الله.

الاهتمام بحقوق الضعفاء والفقراء واليتامى.

نبذ الظلم والتمييز، والتأكيد على حق الحياة والحرية.

٣. في اليهودية

تضمنت التوراة وصايا تحث على حماية النفس البشرية: "لا تقتل، لا تسرق، لا تشهد بالزور"

(سفر الخروج ٢٠).

الاعتراف بكرامة الإنسان كونه مخلوقاً على صورة الله.

حماية حقوق الجار والفقير والغريب.

ثانيًا: في الشرائع الوضعية القديمة :

١- شريعة حمورابي (بابل)

-شريعة حمورابي وهي أشهر الشرائع القانونية وأوسعها وأهمها أصدرها ملك بابل القوي حمورابي عام ١٧٨٠ ق.م الذي حول بابل من مدينة صغيرة إلى مملكة عظيمة بسطت نفوذها على بلاد ما بين النهرين وقد ضمت شريعته ٢٨٢ مادة قانونية اهتمت بسعادة الإنسان البابلي ورفاهيته، وسيادة القانون والنظام العام، وأكدت على إنصاف المظلوم، وحماية حقوق الضعفاء ومحاسبة الفاسدين، وركزت على القضاء والأحوال الشخصية وشؤون المرأة أكدت على العدالة وتنظيم العلاقات الاجتماعية. نصت على حماية الملكية، وتنظيم العقوبات وفق مبدأ "العين بالعين والسن بالسن".

٢- وثيقة أوروكاجينا :

وهي أقدم وثيقة حقوقية مكتوبة في تاريخ الإنسانية أصدرها الملك السومري أوروكاجينا حاكم دولة لكش عام ٢٣٧٥ ق. م الذي وصل للحكم بعد ثورة الشعب ضد فساد الملك لوغال أندا وقد ضمت الوثيقة عددا من الإصلاحات الاجتماعية والاقتصادية فدعت إلى تقليص الفوارق الطبقيّة وأكدت على حق المرأة واستقلاليتها ومن الجدير بالذكر أن كلمة إماركي وردت في هذه الوثيقة وتعني الحرية.

٣- شريعة اور نمو أصدرها الملك اور نمو ملك مدينة أور عام ٢٠٥٠ ق.م وقد تمكن أور نمو من توحيد المدن السومرية ضد العدوان الخارجي وقد ضمت شريعته ٣١ مادة قانونية قدمت العلاج لعدد من المسائل الاجتماعية والاقتصادية والقضائية فوضعت الغرامة المالية بدلا من العقوبة البدنية

٤- قانون اشنونا وضعه الملك الأكدي بلالاما حاكم مملكة اشنونا عام ١٩٩٢ ق.م ويطلق عليه قانون بلالاما أيضا وتضمن ٦١ مادة قانونية كان أبرزها تلك المادة التي ميزت بين الرقيق

المحلي والرقيق الأجنبي فرق البابليين كان مؤقتاً وهو أشبه بالعقوبة أما رق الأجانب فهو دائم إلا إذا أعتقه سيده .

٢. الشرائع اليونانية والرومانية

أولاً : الحضارة اليونانية :

اهتمت الحضارة اليونانية (خاصة في أثينا) بمفهوم الحرية السياسية وحق المشاركة في إدارة شؤون المدينة (الديمقراطية الأثينية).
الحقوق كانت مقصورة على المواطنين الأحرار الذكور، أما العبيد والنساء والأجانب فلم يكن لهم نصيب في هذه الحقوق.
من أبرز الحقوق عندهم:

١. حق المشاركة في الجمعية الشعبية (الإكليسيا).
 ٢. حق الانتخاب وتولي المناصب.
 ٣. حرية التعبير ضمن حدود الجماعة.
- لكنهم لم يعرفوا مبدأ المساواة العامة، إذ انقسم المجتمع إلى طبقات: مواطنون، وعبيد، وأجانب مقيمون.

ثانياً: حقوق الإنسان في الشرائع الرومانية :

كانت الشرائع الرومانية أكثر تطوراً لأنها نظمت العلاقات القانونية بشكل دقيق.
اعترفت بروح العدالة وحقوق الملكية، لكنها أيضاً ميّزت بين الطبقات:
المواطنون الرومان (لهم حقوق سياسية ومدنية).
غير الرومان (الأجانب)، كانت حقوقهم محدودة.
العبيد، اعتُبروا ملكية خاصة لا يتمتعون بحقوق إنسانية.
من الحقوق الأساسية:

١. حق الملكية والتمتع بالأموال.
٢. الحق في التقاضي أمام المحاكم.
٣. حماية بعض أشكال الحرية الفردية (لكنها تخصّ الأحرار فقط).